بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

قال العبد الفقير المضطر لرحمة ربه عثمان بن محمد بن عثمان بن صالح المعروف بابن فودي تغمده الله برحمته آمين : الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد سيد المرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد ،،

فهذا كتاب موافقة فتوى الطغيلي لكلام محمد بن يوسف السنوسي ، بل لكلام من وصف بالعالم السني .

فأقول : وبالله التوفيق ، إن مقصودي في هذا التأليف بيان أن جميع ما أقرره في المجالس في فن التوحيد عين ما بينه الشيخ السنوسي - رضي الله عنه - في كتبه الكلامية ، وعين ما بينه غيره من علماء السنة في كتبهم الكلامية ، ولكن اخترت أن لا أورد شيئا من ذلك في هذا التأليف إلا بواسطة كلام الشيخ السنوسي لكونه عمدة المتأخرين في هذا الفن ، ولكونه جمع بين الحقيقة والشريعة على أكمل وجه ، وبلغ الغاية في حض الناس على تصحيح عقائدهم ، وتحصينها بالنظر الصحيح ، والتشديد على ذلك ، وبلغ الغاية أيضا

فى حضّ الناس على حفظ أحكام الشريعة الظاهرة ، وتحذيرهم من إساءة الظن بعقائد المسلمين خاصتهم وعامتهم .

وقد أخذ بعض الطلبة الطرف الأول الذى هو حضّه على تحصين العقائد بالنظر الصحيح ، وتزايد الطرف الثانى الذى هو حضّه على حفظ أحكام الشرع الظاهرة ، وتحذيره من إساءة الظن بعقائد جميع المسلمين ، ولذلك ألفت لهذا النظر من الثانى الكتاب وإن كان فيه شىء من الطرف الأول، واخترت أن أورد جميع ما فيه بكلام الشيخ المبارك ليرجعوا إلى الاهتمام بهذا الطرف الثانى ، كما اهتموا بالطرف الأول .

وينبغى لمن أراد الشروع فى تعلم كتب علم الكلام أن يقدم هذا التأليف فى التعلم ، ليسلم من إساءة الظن بعقائد عوام المسلمين ، بسبب ما يجده فيها من تشديدات هذا الشيخ المبارك ، وغيره من المتكلمين فى باب النظر ، إذ فيه ما يشفى الغليل من ذلك لمن تأمل . وعلى العاقل كما قال هذا الشيخ المبارك فى نور السعادة شرح صغراه : أن ينظر .

أولا : فيمن يحقق له هذا العلم ، ويختاره للصحبة من الأئمة المؤيدين من الله - تعالى - بنور البصيرة ، الزاهدين بقلوبهم فى هذا العرض الحاضر ، المنفقين على المساكين ، الرؤفاء على ضعفاء المؤمنين . فمن وجد أحداً منهم على هذه الصفة فى هذا الزمان القليل الخير جداً فليشد يده عليه ، وليعلم أنه لا يجد له منهم والله - تعالى - أعلم .

ثانيـا : في عصرِه ، إذْ منْ يكُونُ على هذه الصِّفة أوْقريبٍ منْها لا يكُون منْهُمْ في أواخرِ الزّمانِ إلاّ الْواحدُ ، أوْ ما يقْربُ منْهُ على ما نصّ عليْه الْعُلماءُ ، وأمّا أنْ يقْرأ هذا الْعُمْ على كُلّ منْ يتعاطى التّعريض لهُ ، وليْس على الصِّفة الّتي ذكرْناها فمفاسدُه في صُحْبة هذا ، دنْيا وأُخْرى أكثرُ منْ مصالحه ، وما أكْثرُ وجُود أمْثال هؤلاء في زماننا في كُلّ موْضع ، انتهى .

وقال أيْضا : هذا الشّيْخُ الْمُباركُ في شرْحِ الْقصيدة الجزائريّة : ولعُمُوم الانْتفاعِ بالْعالمِ الْعامل حضّ الْمؤلفُ - رضي الله عنْهُ - على مُلازمته بقوْله :

فـلازم الْعُلماء الْعامليـن بـه ... واسْلُكْ طريقهُمْ وإنْ جهلْت مل

أي لازمْهُمْ تتعلّم الْعلم منْ أقْوالهمْ وأعْمالهمْ واسْلُكْ في أعْمالك طريقهُمْ في تصرّفاتهمْ وأعْمالهمْ ، وإنْ جهلْت مع مُلازمتهمْ أمْرًا لمْ يفْدك بمعْرفته أقْوالهُمْ ولا أفْعالهُمْ فسلّمْهُ يفيدك بمعْرفته ، والْعالمُ غيْر الْعامل لا يعْلمُ منْه إلاّ اللّسانُ ، والْعالمُ الْعامل يعْلمُ منْهُ اللّسانُ واللّحْظُ والأطْرافُ وسائرُ الأرْكان ، بلْ يؤْخذُ الْعلْم حتّى منْ ثيابه ، ومسْكنه ، وخادمه ، ودابّته ، وكُلّ ما أُضيف إليْه في حضُوره وغيْبته ، فهُو وإنْ كان بحسب الظّاهر مُعلّمًا واحدًا ففيه من الحقيقة أعْدادٌ كثيرةٌ من الْمعلّمين يفيد كُلّ واحدٍ منْهُمْ مالا يفيدُ الآخر ، وتكْرُر للْمتعلّم معْلُومه ، وتؤكّده وتأمْره وتنْهاه وتؤدّبه آدابًا يقْصُرُ عنْها التّعْبير ، فيبْتهج منْه الصّدْرُ وينْشرح ، لعدم رؤْية التّنافي بيْن الْقول والْفعْل ، ويزُول عنْهُ كُلّ

إشكال يعترى في أقوال اللسان ، لرؤيته مدلولاتها في جوارح العالم العامل في تصرفاته المتصلة والمنفصلة ، ولا خفاء ، لأن الخبر ليس كالعيان . انتهى .

وقد آن شروعنا في بيان ما قصدناه في تأليف الكتاب ، والله المستعان وعليه التكلان .

مما أقرره في المجالس المرة بعد المرة : القول بأن العمل وحده لا يهتدى إلى الحق دون الاهتداء بضياء اهتداء الشارع ـ عليه الصلاة والسلام الذى هو القرآن والسنة ، ولأجل الاهتداء بهذا الضياء اهتدى أهل السنة ـ رضى الله تعالى عنهم ـ إلى الحق ، دون غيرهم . قال الشيخ السنوسى في شرح القصيدة الجزائرية ، ويدلك على ذلك ما كان عليه الناس قبل بعث نبينا ـ عليه الصلاة والسلام ـ ، فإنهم مع كثرتهم ، ووجود كثير من أرباب العقول في ذلك الزمان ، كالفلاسفة القائمين بعلوم المنطق ، وتحرير الأدلة ، والخوض في دقائق من العلوم كثيرة ، لم يهتدوا إلى الحق ، ولم يعرفوه ، بل ضل أكثرهم ، وعبد غير الله ـ تعالى ـ ، وألحد في ذاته وصفاته ، وقال بما لا يرضى أن يقوله عاقل من الهذيان . انتهى .

قال الشيخ السنوسى في شرح المذكور في محل آخر :

، وسبب محنتهم ومحلة من ولى بخزائنهم الجهل بمعرفة الله بالطرق التى

نصَّ عليها فى كتابه العزيز ، وعلى لسان رسوله الذى من حاد عن سبيل سنته لم يكن يقدم من قدام عقله بشيء من النبوة» . صلوات الله وسلامه عليه . ».

ومما أقرره فى المجالس المرة بعد المرة القول : بأن التوحيد نفى ماعداه - تعالى - من الإلهية ، قال الشيخ السنوسى فى نور السعادة شرح صغراه ، لانزاع فى ثبوت الإلهية لمولانا - جل وعز - لجميع العقلاء ، وإنما كفر من كفر بزيادة إله آخر . ففى ماعداه - تعالى - من الإلهية على هذا هو المحتاج إليه ، وبه يحصل التوحيد فتأمله ، انتهى .

ومما أقرره فى المجالس المرة بعد المرة القول : بأنه لا يشترط فى صحة الإيمان معرفة معنى كلمة الشهادة على التفصيل ، وإنما يشترط فى صحته معرفة معناها على وجه يتضمن التفصيل ، نقل سيدى ميارة فى الدر الثمين والمورد المعين فى شرح المرشد المعين على الضرورى من علوم الدين للإمام ابن عاشر ، أنه سئل الشيخ سيدى محمد بن يوسف السنوسى نفعنا الله - تعالى - به » ، هل يشترط فى الإيمان أن يعرف المكلف معنى لا إله إلا الله محمد رسول الله على التفصيل الذى ذكره فى العقيدة الصغرى أم لا ؟ فأجاب بأن ذلك لا يشترط إلا فى كمال الإيمان ، وإنما يشترط فى الصحة معرفة المعنى على وجه يتضمن التفصيل ، ولا شك أن الغالب من المؤمنين عامتهم وخاصتهم معرفة ذلك ، إذ كل واحد يعرف أن

الله هو الخالق وليس بمخلوق ، والرازق وليس بمرزوق ، وذلك معنى غناه - جلّ وعزّ - عن كل ماسواه ، وافتقار كل ماسواه إليه ، ويعرفون أن لا يصلّى إلاّ له ، ولا يصام إلاّ له ، ولا يحجّ إلاّ له ، ولا معبود سواه ، وهذا معنى قولهم : ، إنّ الله هو مستحقّ العبادة ، ولا يستحقّها سواه ، انتهى جوابه .

ومِمّا أقرّرُه في المجالس المرّة بعد المرّة القولُ : بأن الإيمان تصديق ماعلم مجيء الرّسول به ضرورة ، قال الشيخ السّنوسيّ في شرح القصيدة الجزائرية عند قول الناظم : ، لأن الإيمان تصديق حقيقته ، هذا استدلال منه على إبطال موجب خلود العصاة في النار ، كأهل الشرك عند المعتزلة والخوارج ، وذلك الموجب هو كون العاصي غير مؤمن عندهم فردّ عليهم بأن الإيمان محلّه القلب ، كما قال - تعالى - : ﴿ إلاّ من أكره وقلبه مطمئنّ بالإيمان ﴾ [النحل آية ١٠٦] وقال - تعالى - : ﴿ ولمّا يدخل الإيمان في قلوبكم ﴾ [الحجرات آية ١٤] وقال تعالى : ﴿ كتب في قلوبهم الإيمان ﴾ [المجادلة ٢٢]. والإيمان حقيقته تصديق القلب بكلّ ماعلم بالضرورة مجيء الرّسول به ، انتهى .

ومِمّا أقرّرُه في المجالس المرّة بعد المرّة القولُ : بأن الإيمان سرٌ من أسرار الله ، لا يطّلع عليه غير الله قال الشيخ السّنوسيّ في العمدة شرح الكبرى : فالإيمان لمّا كان يرجع إلى السّرائر ، والله - تعالى - متوليها ، فلا

تعرف إلا من قبله ، ولهذا زجر النبيُّ ﷺ سعداً - رضي الله عنه - عن جزمه بالإيمان في حق الرجل الذي أمسك النبيُّ ﷺ عن عطائه فقال له سعدٌ : مالك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمناً ، أي أعلمه مؤمناً ، فقال له النبيُّ ﷺ ، أو مسلماً ، ، كأنه قال بل نراه مسلماً فما بالك تقطع بإيمانه ، لأنه من الباطن الذي لا يعلمه إلا الله - عز وجل - . والحديث خرجه البخاري ومسلم وغيرهما ، هذا كله في حق الغير المظهر للإيمان ، وأما في الإنسان في حق نفسه فهو أعرف بحاله ، انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول بأن: أحكام الشرع مبنية على الظواهر ، قال الشيخ السنوسي : في العمدة شرح الكبرى ، اكتفاء رسول الله ﷺ وصحبه - رضي الله عنهم - بإجراء أحكام الإسلام ودفع القتال بمجرد النطق بكلمة الإيمان من غير بحث منهم على السرائر من باب إجراء الأحكام على الظن والظواهر . ثم قال بعد ذلك بقليل مبنى أحكام الدنيا على الظواهر لأن السنة مضت بعدم البحث عن الضمائر ، وأنها تنكشف في الآخرة يوم القيامة يوم تبلى السرائر ، وقال أيضاً في الشرح المذكور عند بيان قول القاضي لا يوجد جلُّ مؤمن إلا هو عارف بالله - تعالى - ، أي في حكم الله - تعالى - لا بحكمنا نحن نبنى على الظواهر ، وقال بعد ذلك بقليل مراده بالمؤمن المؤمن عند الله - تعالى - لا من نطلق عليه لفظ المؤمن بناء على الظاهر ، انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول : بأنا لا نقطع بإيمان أحد ولا بمعرفته ، ولو أظهر الأدلة ، وأتقن البراهين ، بل هو وغيره ممن لم يتقن البراهين سواء في كون حكم إيمانه ومعرفته مبنيا عن الظن ، قال الشيخ السنوسي في العمدة شرح الكبرى لو نطق مظهر الإيمان بأدلته ، وأتقن براهينه كما قطعنا في حقه بالإيمان ولا المعرفة ، لاحتمال أن يكون في قلبه شبهات وجبت له شكا ، ولم يبدها لنا ، وحفظ تلك الأدلة تقليدا ، ولم يحققها إلا أن قرائن الأحوال تغلب الظن بأحد الأمرين ، انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول : بأنه لا يجوز لنا أن نسيء الظن بإيمان أحد من المسلمين عاميا كان أو غيره . إذ الإيمان محله القلب ، قال الشيخ السنوسي في شرح الوسطى : فإن قلت هذا الذي تقرره المرة بعد المرة في ذم التقليد وتهويل أمره أوجب لنا خوفا عظيما وسوء ظن بعقائدنا وبعقائد أكثر عوام المسلمين ، فما المخلص من ذلك ؟ قلت أما الإنسان باعتبار نفسه فهو أعرف بها ، ولا يسأل عنها غيره ، وأما الإنسان باعتبار غيره فحظه الجهل بحال ضميره ، وعدم الجزم في حقه بشيء باعتبار ما في نفس الأمر ، إلا أن يشهد الشارع - عليه الصلاة والسلام - في أحد بشيء ، فيقطع له بذلك في نفس الأمر ، إذ الله ورسوله أعلم . ثم مع هذا فليس لنا أن نسيء الظن بإيمان أحد من المسلمين عاميا كان أو غيره ، إذ المعرفة محلها القلب ، . انتهى .

ومِمَّا أَقَرَّهُ فِي المَجَالِسِ المَرَّةَ بَعْدَ المَرَّةِ القَوْلُ : بِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا أَنْ نَجْزِمَ فِي حَقِّ أَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ بِالتَّقْلِيدِ ، إِذِ المَعْرِفَةُ مَحَلُّهَا القَلْبُ . قَالَ الشَّيْخُ السَّنُوسِيُّ فِي شَرْحِ الوُسْطَى: لَمْ يَكُنْ لَنَا أَنْ نُسِيءَ الظَّنَّ بِعَامِّيٍّ أَوْغَيْرِهِ ، وَلَا أَنْ نَجْزِمَ فِي حَقِّهِ بِالتَّقْلِيدِ بِمُجَرَّدِ عَجْزِ لِسَانِهِ عَنْ تَقْرِيرِ الأَدِلَّةِ العَقَائِدِيَّةِ ، لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِعَقَائِدِ إِيمَانِهِ بِبَرَاهِينِهَا وَبِأَدِلَّتِهِ ، لَكِنْ عَلَى وَجْهٍ يَعْسُرُ عَلَيْهِ التَّعْبِيرُ عَنْهَا . وَكَثِيرٌ مِنَ العُلَمَاءِ يَعْجِزُونَ عَنِ التَّعْبِيرِ بِمَا فِي ضَمَائِرِهِمْ مِنَ العُلُومِ المُحَقَّقَةِ . فَكَيْفَ بِالعَامَّةِ . اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَظْهَرَ عَلَى لِسَانِهِ أَمْرًا يَدُلُّ عَلَى مَا كَمُنَ فِي ضَمِيرِهِ مِنَ العَقْدِ الفَاسِدِ ، فَالوَاجِبُ حِينَئِذٍ ، أَنْ يَتَلَطَّفَ فِي تَعْلِيمِهِ ، وَمُعَانَاةِ دَائِهِ بِمَا أَمْكَنَ وَاللهُ المُسْتَعَانُ . وَقَدْ يَنْطِقُ بِالأَدِلَّةِ المُتْقَنَةِ ، وَيَتَفَاصَحُ بِهَا مَنْ لَا مَعْرِفَةَ عِنْدَهُ ، بَلْ قَدْ يَكُونُ مُرْتَابًا ، وَيَعْجِزُ عَنْ ذَلِكَ مَنْ هُوَ عَارِفٌ .

وَمِمَّا أَقَرَّهُ فِي المَجَالِسِ المَرَّةَ بَعْدَ المَرَّةِ القَوْلُ: بِأَنَّ المُعَلِّمَ لَا يُشْتَرَطُ فِي بَابِ النَّظَرِ ، قَالَ الشَّيْخُ السَّنُوسِيُّ فِي العُمْدَةِ شَرْحِ الكُبْرَى ، بَعْدَ بَيَانِهِ حَقِيقَةَ النَّظَرِ : ، ثُمَّ هَذَا النَّظَرُ كَافٍ فِي مَعْرِفَتِهِ ـ تَعَالَى ـ ، وَإِنْ كَانَ بِغَيْرِ مُعَلِّمٍ خِلَافًا لِلإِسْمَاعِيلِيَّةِ ، انْتَهَى .

وَمِمَّا أَقَرَّهُ فِي المَجَالِسِ المَرَّةَ بَعْدَ المَرَّةِ القَوْلُ بِأَنَّ : المَعْرِفَةَ تَحْصُلُ بِوَاسِطَةِ النَّظَرِ فِي هَذِهِ العَوَالِمِ ، دُونَ قِرَاءَةِ كُتُبِ عِلْمِ الكَلَامِ ، قَالَ الشَّيْخُ السَّنُوسِيُّ فِي شَرْحِ القَصِيدَةِ الجَزَائِرِيَّةِ عِنْدَ قَوْلِ النَّاظِمِ :

فَانْظُرْ لِخَلْقِهِ السَّبْعِ الطِّبَاقِ ... وَفِي عَوَالِمِ الأَرْضِ مِنْ سَهْلٍ وَمِنْ جَبَلِ

واعلم أن المقصود الأصلي من النظر في هذه العوالم معرفة عقائد الإيمان منها ، ليكون المكلف مستغنيا بها ، إذ البصيرة فيها ، والوجه الذي سهل عليه الانتفاع بالنظر فيها يستحضر قبل النظر في المطالب التوحيدية في ذهنه ، ويتوى استفادة اليقين بها من الفكرة في العالم ، ويتبغي أن تكون تلك المطالب التوحيدية نصب عين المكلف أولا ، وبها يتوجه بفكرته في العوالم أن يستفيدها منها . وليقدر العاقل في نفسه هذه المطالب الشرعية بمثابة الإلهية الخفية ، وليقدر العوالم التي هي الأدلة لمعرفة هذه المطالب الشرعية بمثابة التي تبصر تلك الإلهية فيها ، ونور البصيرة العقلية التي بها يجول في العوالم يبصر القلب فيها تلك الإلهية التوحيدية بمثابة البصر الذي يجول في آفاق السماء تبصر عينه الهلال الحسي .

وقال في شرح الوسطى : وقد أثنى الله - تعالى - على من نظر في خلق السموات والأرض ، وجعلهم من أولي الألباب فقال : ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب ﴾ [آل عمران : ١٩٠] أترى أن هؤلاء هم الكافرون المعرضون عن آيات الله - تعالى - ، كلا والله إنهم هم العارفون بربهم من غير ريب في أمر خالقهم ، الذين نبههم القرآن فانتبهوا وأنارهم بالبرهان فتفطنوا ، انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول : بأن النظر

الواجب على الأمة عند من يقول بوجوبه هو النظر الذى هو على نهج القرآن ، إذ هو الذى يستوى فى فهمه الخواص والعوام عند من يقول به .

قال الشيخ السنوسى فى شرح القصيدة الجزائرية - فى مدحه تلك القصيدة هى منظومة مشتملة على طريق الهداية للخواص والعوام ، لأنه قد ضم فيه إلى حلاوة النظم المشتملة الطباع تقرير الأدلة البرهانية للعقائد على التمام ، وتلك سنة الله - تعالى - فى تقرير الأدلة فى كتابه العزيز ، ثم سنة مصطفاه الرسول ، وما أبركها من طريقة ، وأنصحها من الأدلة ، لتضمنها الهداية العامة ، وإنالة البغية لكل موفق يروم إلى الحق الوصول ، وقال أيضاً عند قول الناظم

قد أنكر البعض تقليداً بلا نظر ولا دليل على التوحيد لم يقل

وربما يتوهم أن هذا القول يؤدى إلى تكليف ما لا يطاق فى حق كثير من الناس ، فأجاب المؤلف - رضى الله عنه - عن هذا السؤال ، بأنه لا عسر فى النظر على هذا القول ، لو كانت الأدلة على عقائد التوحيد لم يبينها الشرع غاية البيان ، وكلف العقل أن يهتدى إليها وحده ، كيف ؟ وما من دليل من أدلة عقائد التوحيد ، إلا وهو مقول مبين فى الكتاب والسنة بأوجه من البيان متكاثرة ، يستوى فى فهمها الغبى والذكى ، والضعيف ، فلا عذر لأحد إذاً فى ترك النظر الواجب لسهولته على كل عاقل أعظم سهولة ، فهذا معنى قول

المؤلف إتمام الله النفع به ، ثم قال بعد كلام ، وفيه أيضا تسهيل الطريق والإرشاد إلى ما يخرج به المكلف عن التقليد لسهولته ، وهو للانتماء إلى فهم الأدلة المعقولة المفروغ منها في القرآن الكريم ، انتهى .

وقال في نور السعادة : ولا شك أن النظر على هذا الوجه غير بعيد حصوله لمعظم هذه الأمة أو لجميعها . انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول بأن : الدليل الجملي هو المعجوز عن تقريره ، وحل شبهه ، وأنه يكفي في الخروج منه الدليل الجملي وقال في نور السعادة ، ولا يشترط القدرة على التعبير عما حصل في القلب من الدليل الجملي الذي حصلت به المطمأنينة .

وحكى في العمدة أن المعرفة تحصل بأحد أمرين : إما بدليل إجمالي معجوز عن تقريره ، وحل شبهه ، أو تفصيلي مقدور عليهما فيه . انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول بأنه : لا يجب خصوص الدليل الإجمالي على التعبير في باب النظر ، وقال الشيخ السنوسي في العمدة شرح الكبرى :

إنما فرض العين في حق كل مكلف أن يعرف كل عقد من عقود الدين ببرهان ما ، وذلك سهل على من وفق . انتهى .

قلت انظر قوله ، أما تعرف أنه لا يتعين خصوص الدليل الإجمالي .

ومِمَّا أَقَرَّرُهُ فِي المَجَالِسِ المَرَّةَ بَعْدَ المَرَّةِ القَوْلُ : بِـأَنَّ اللهَ ـ تَعَالَى ـ أَوْضَحَ جَمِيعَ العَقَائِدِ التَّوْحِيدِيَّةِ بِبَرَاهِينِهَا العَقْلِيَّةِ فِي القُرْآنِ العَظِيمِ ، وَلَمْ يَتْرُكْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ وَاجِبٌ عَلَى المُكَلَّفِ فِي التَّوْحِيدِ ، وَقَدْ أَغْنَى مِنَ الاحْتِيَاجِ إِلَى طَلَبِ العَقَائِدِ وَأَدِلَّتِهَا العَقْلِيَّةِ مِنْ كُتُبِ العُلَمَاءِ .

وَقَالَ الشَّيْخُ السَّنُوسِيُّ فِي شَرْحِ الوُسْطَى :

وَالقُرْآنُ العَظِيمُ مَمْلُوءٌ بِعَقَائِدِ التَّوْحِيدِ ، وَتَقْرِيرِ حُجَجِهَا عَلَى أَكْمَلِ وَجْهٍ .

وَقَالَ فِي شَرْحِ القَصِيدَةِ الجَزَائِرِيَّةِ :

مَا مِنْ دَلِيلٍ مِنْ أَدِلَّةِ عَقَائِدِ التَّوْحِيدِ إِلاَّ وَهُوَ مَقْرُونٌ مُبَيَّنٌ فِي القُرْآنِ العَظِيمِ بِأَوْجُهٍ مِنَ البَيَانِ مُتَكَاثِرَةٍ .

وَقَالَ فِي شَرْحِ المَذْكُورِ أَيْضًا مِنْ بَاحِثُ المَعَارِفِ عَنْ مَوْضِعِ الهِلاَلِ حَتَّى رَآهُ بِبَصَرِهِ فِي مَوْضِعِهِ كَمَنْ بَاحِثُ القُرْآنَ أَوْ أَحَدًا مِنْ عُلَمَاءِ الحَقِّ حَتَّى رَدَّهُ مَوْضِعَ كُلِّ عَقِيدَةٍ مِنْ بَرَاهِينِهَا فَرَآهَا مَجْلُوَّةً وَاضِحَةً فِي غَايَةِ الوُضُوحِ ، ثُمَّ قَالَ ، لاخْفَاءَ لِكُلِّ عَاقِلٍ أَنَّ هَذَا الَّذِي أَبْصَرَ بِبَصِيرَتِهِ العَقَائِدَ مِنْ بَرَاهِينِهَا عَارِفٌ مُتَيَقِّنٌ ، وَلَيْسَ بِعَقْدِ الأَرْكَانِ ، بِخِلاَفِ مَنِ اكْتَفَى بِعَقَائِدِ التَّوْحِيدِ بِمَا سَمِعَ مِنْهَا فِي القُرْآنِ ، وَلَمْ يُبْصِرْهَا بِبَصِيرَتِهِ فِي مَوَاضِعِهَا مِنْ بَرَاهِينِهَا الَّتِي يَهْتَدُونَ إِلَيْهَا بِالقُرْآنِ . أَيْضًا ، كَانَ يَكْتَفِي فِي تَوْحِيدِهِ ـ تَعَالَى ـ بِقَوْلِهِ ـ عَزَّ

وجلّ ـ : ﴿ ذلكُمُ اللهُ ربُّكُمْ لا إله إلاّ هُوَ خالقُ كُلِّ شيءٍ فاعبُدوهُ ﴾ [الأنعام ١٠٢] إلخ ، وأبى أنْ يستعمل - بصيرته حتى يرى هذه العقيدة العُظمى تتهلّل مواضعها من قوله ـ تعالى ـ: ﴿ لو كان فيهما آلهةٌ إلاّ اللهُ لفسدتا ﴾ [الأنبياء ٢٢] وقِسْ على هذا جميع العقائد ، فلا شكّ أنّ هذا مقلّد وليس بعارف . انتهى .

قُلْتُ فتأمّلْ هذا الكلام : فإنّه دقيقٌ قلّ من فهمه من الطلبة ، ولذلك يعتقدون كلّ خلاف العلماء الذي ذكره أبو العبّاس أحمد الجزائري في قصيدته، في كفاية تقليد القرآن بقوله :

إنْ قلّدَ القرآنَ صحّ لهُ ... مُقلّدُ الحقّ ذو حقٍ بلا هزلْ

وقيل لا يتأوّلُ من فهم الأدلّة من القرآن والسنّة ، اعتقادهم أنّ أدلّتهما سمعيّةٌ فقطْ لا عقليّة ، وذلك باطلٌ قطعاً ، لأنّ القرآن والسنّة قد أوضحا الأدلّة العقليّة ، وأرشدا الناس إلى استعمال العقول فيهما ، فصارت أدلّتهما سمعيّة عقليّة . وقد ألّفنا كتابا بسمّى ، عقيدة أخذ العرفان من آيات القرآن ، وأوردنا فيه جميع عقائد التوحيد وبراهينها العقليّة بنصّ القرآن العظيم . ومن أراد ذلك فليراجعه .

ومِمّا أقرّرُهُ في المجالس المرّة بعد المرّة القولُ : بأنّ مازاد في فن التوحيد على الضروري الذي هو أصول الدين والنظر القريب الذي يخرج

به المكلف من التقليد مخصوص بالأذكياء ، ولا يجوز لغيرهم الخوض فيه . قال الشيخ السنوسي في العمدة شرح الكبرى : « الوهم يلابس العقل في مأخذه ، والباطل يشاكل الحق في مباحثه ، ولذا كان أهل الحق في غاية القلة . ومنع أن يخوض فيما زاد على الضروري من هذا العلم إلا الأفراد الأذكياء » انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول : بأن التلطف يجب في تعليم العوام الحق بما اتسعته عقولهم من الأدلة الواضحة السهلة القريبة ، ولا تمزج باصطلاحات المتكلمين التي تعمى على الغبي . قال الشيخ السنوسي في العمدة ، يجب التلطف في تعليم العوام الحق بما اتسعته عقولهم ، فقد جعل الله - تعالى - في الألفاظ والأدلة سعة ، كل يخاطب على قدر فهمه ، انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول : بأن علماء السنة - رضي الله تعالى عنهم - لم يحدثوا بعد السلف إلا مجرد الألفاظ والاصطلاحات ، قال الشيخ السنوسي في شرح الوسطى : « ولم يحدث في هذا العلم بعد السلف إلا مجرد الألفاظ والاصطلاحات وقد أحدث مثل ذلك في كل فن من العلوم » انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول : بأن الحروف التي تكتب في الصحف والألواح والألفاظ التي تفوه بها الأفواه ، والأصوات

التي تُسْمَعُ بالأَذْنَانِ ، لَيْسَتْ مِنْ عَقَائِدِ التَّوْحِيدِ ، وَمِنْ أَدِلَّتِهَا ، قَالَ الشَّيْخُ السَّنُوسِيُّ فِي الْعُمْدَةِ شَرْحِ الْكُبْرَى ، ، فَأَيُّ مَدْخَلٍ لِلْأَلْفَاظِ الْمُصْطَلَحِ عَلَيْهَا مِنَ الأَدِلَّةِ الْعَقَائِدِيَّةِ حَتَّى يَلْزَمَ مِنَ الْجَهْلِ بِشَيْءٍ مِنْهَا الْجَهْلُ بِشَيْءٍ مِنَ الأَدِلَّةِ ، وَمَا أَشْبَهَ هَذَا ، يَقُولُ مَنْ يَقُولُ إِنَّ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - كَانَتْ تَجْهَلُ الْمَقْصُودَ مِنْ عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ ، لأَنَّهُمْ مَاتُوا وَلَمْ يَعْرِفُوا حَقِيقَةَ الْفَاعِلِ ، وَلا الْمَفْعُولِ ، وَلا الْحَالِ وَلا التَّمْيِيزِ الْمُصْطَلَحِ عَلَيْهَا عِنْدَ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ ، لأَنَّهُمْ مَاتُوا وَلَمْ يَعْرِفُوا الْمَقْصُودَ فِي الْبَلاغَةِ أَوْ لأَنَّهُمْ كَانُوا يَجْهَلُونَ أَلْفَاظًا فِيهَا أَحْدَثَهَا مَنْ بَعْدَهُمْ اصْطِلاحًا ، وَهَذِهِ الأَقْوَالُ تُصَدَّقُ مِنْ عَاقِلٍ .

قَالَ الشَّيْخُ السَّنُوسِيُّ فِي الْعُمْدَةِ أَيْضًا : فِي رَدِّ كَلامِ الْفَخْرِ حِينَ أَوْهَمَ كَلامُهُ ذَلِكَ ، وَكَانَتْ مَقَالَتُهُ هَذِهِ مَقَالَةَ مَنْ تَوَهَّمَ أَنَّ الْعَقَائِدَ إِنَّمَا تُعْرَفُ بِالتَّشْدِيدِ وَبِالاصْطِلاحَاتِ الَّتِي أَحْدَثَهَا الْمُتَأَخِّرُونَ ، بِتَرْكِيبَاتِ الأَدِلَّةِ الَّتِي لَمْ يَعْنِ بِهَا الْمُتَقَدِّمُونَ ، الْمَقْصُودُ إِنَّمَا هُوَ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ بِمَا يَسْتَلْزِمُهُ قَطْعًا ، فَكَيْفَمَا حَصَلَ ، بِلَفْظٍ أَوْ بِغَيْرِ لَفْظٍ ، بِتَرْكِيبٍ مَخْصُوصٍ أَوْ غَيْرِهِ حَصَلَ الْمَقْصُودُ ، وَلا حَاجَةَ إِلَى زِيَادَةٍ ، وَإِنَّمَا أَحْدَثَ الْمُتَأَخِّرُونَ مِنَ الاصْطِلاحَاتِ مَعًا أَحْدَثُوا ، لِتَخِفَّ الْمُؤْنَةُ عَلَيْهِمْ فِي زَمَنِ التَّعْلِيمِ وَالتَّعَلُّمِ ، لا أَنَّ مَعْرِفَةَ الْحَقِّ مَوْقُوفَةٌ عَلَيْهَا .

قَالَ فِي الْعُمْدَةِ أَيْضًا فِي مَحَلٍّ آخَرَ : إِنَّ الْمَعْرِفَةَ مَحَلُّهَا الْقَلْبُ ، وَسَبَبُهَا الْعَادِي ، وَهُوَ النَّظَرُ الْعَقْلِيُّ أَيْضًا ، وَالنُّطْقُ بِاللِّسَانِ لا أَثَرَ لَهُ فِيهِمَا ، فَلِهَذَا

لَمْ يَكُنْ شَرْطاً فيها ، بل المَقْصودُ حُصولُ العقائد بأدلّتها في القلْب ، قدرَ أنْ يُعبّرَ بذلك مَنْ حصلتْ له أمْ لا ، انتهى .

ومِمّا أُقرّرُهُ في المجالس المرّة بعد المرّة القولُ : بأنّ المعرفة لا تتيقّنُ بالنظر على طريق المتكلّمين ، قال السّنوسيُّ في نور السّعادة شرْح الصّغرى ، و لا يُشترطُ معرفةُ النظر على طريق المتكلّمين من تحرير الأدلّة وترتيبها ، ودفع الشّبه الواردة عليها ، وقال في شرْح الوُسطى : ولا يُشترطُ القُدرةُ على ترتيب الدّليل على الوجْه الّذي يرتّبه العُلماء ولا دفْع الشّبهة الواردة عليه ، انتهى .

ومِمّا أُقرّرُهُ في المجالس المرّة بعد المرّة القولُ : بأنّ علْم الكلام فرْض كفاية ، وقال الشّيخُ السّنوسيُّ في شرْح الوُسطى ، وهُو فرْض كفاية . مَنْ قام به من العُلماء في كلّ قُطْر أجزأ عنْ غيْره من ذلك القُطْر ، انتهى . وحكى في العُمْدة شرْح الكُبْرى أنّه مظنّةُ لرد الشّبهات ، وحلّ الشّكوك ومنْ ثمّ قال غيْرُ واحد ، وهُو فرْض كفاية على أهْل كلّ قُطْر يشقّ الوُصولُ منْه إلى غيْره ، انتهى .

ومِمّا أُقرّرُهُ في المجالس المرّة بعد المرّة القولُ : بأنّ المبتدئ يجبُ أنْ يحْذر منْ أنْ يأخذ أُصول دينه من الكُتب الّتي حُشيتْ بكلام الفلاسفة ، وأُولع مؤلّفوها بنقْل هوسهم وكُفْر صُراع منْ عقائدهم الّتي سدّروا

نجاستها بما بينهم على كثير من اصطلاحاتهم ، وعباراتهم التى أكثرها أسماء بلا مسميات ، وذلك كتب الإمام الفخر الرازى فى علم الكلام ، وطوالع البيضاوى ، ومن حذا حذوهما فى ذلك ، وقل أن يفلح من أولع بصحبة كلام الفلاسفة ، أن يكون له نور إيمان فى قلبه أو لسانه ، وكيف يفلح من والى من حاد الله ورسوله وخرق حجاب الإلهية ، و نبذ الشريعة وراء ظهره ، وقال فى حق مولانا - جل وعز - ، وفى حق رسله - عليهم الصلاة والسلام - ما سولت له نفسه الحمقاء ، فتجده يشرف كلام الفلاسفة الملعونين ، ويشرف الكتب التى تعرضت لنقل كثير من حمقاتهم لمن تمكن من نفسه الأمارة بالسوء من حب الرياسة ، وحب الإغراب على الناس بما بينهم على كثير منهم من عباراتهم واصطلاحاتهم توهمهم أن تحتها علوماً دقيقة نفيسة ، وهى ليس تحتها إلا التخليط والهوس والكفر الذى لا يرضى أن يقول به عاقل .

وربما يوثر بعض الحمقى هوسهم على الاشتغال بما يعينه على الفقه فى أصول الدين وفروعه على طريق السلف الصالح ، وأهمل ذلك ، ويرى هذا الخبيث لانطماس بصيرته ، وطرده من باب فضل الله إلى باب غضبه أن المشتغلين بالتفقه فى دين الله العظيم لفوائد الدنيا والآخرة بليدو الطبع ناقصو الذهن ، فما أجهل هذا الخبيث ، وأقبح سريرته ، وأعمى قلبه حتى رأى الظلمة نوراً ، والنور ظلمة ، ﴿ ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا أولئك الذين

لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم ﴾ [المائدة ٤١] . انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول : بأن الكلام ممدوح من جهة منفعته التي هي أصول الدين ، وكشف الحقائق ، ومعرفتها على ما هي عليه ، ومذموم من جهة مضرته التي هي إثارة الشبهات ، وإضلال الطلبة فضلاً عن العوام ، قال الشيخ السنوسي في شرح الوسطى ، وقد أنشد بعض الأشياخ في فضل هذا العلم :

أيها المقتدى ليطلب علما ... كل علم عبد لعلم الكلام

تطلب العلم كي تصحح حكما ... ثم أغفلت منزل الأحكام

وقيل للقاضي ابن الطيب :

إن قوماً يذمون الكلام فأنشد :

عاب الكلام أناس لا خلاق لهم ... وما عليه إذا عابوه من ضرر

ما ضر شمس الضحى في الأفق طالعة ... ألا يرى ضوءها من ليس ذا بصر

وحكى في القصيدة الجزائرية : أن ما نقل عن السلف من الطعن في علم الكلام ، والمنع عنه ، إنما هو للمتعصب في الدين والقاصر عن تحصيل اليقين ، والقاصد إلى إفساد عقائد المسلمين ، والخائض فيما لا يفتقر إليه من غوامض المتفلسفين ، انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول : بأن الصواب الوقف عن تكفير أهل التأويل من أهل البدعة الذين أنكروا ما علم مجيء الرسول به نظراً ، ولم ينكروا ما علم مجيئه به ضرورة . قال الشيخ السنوسي في شرح المقدمات بعد أن ذكر الكفر المجمع عليه ، إنما اختلف علماء السنة فيمن قال قولاً لا يلزم عنه النقص والكفر لزوماً خفياً لم يشعر به قائله ، كالقول بالجهة في حق الله - تعالى - ، وأنكروا صفات المعاني دون المعنوية ، وإضافة الأفعال الاختيارية إلى قدرة الحيوانات على سبيل الاستقلال ، وإثبات تشبيه أو نعت بجارحة ، أو نفي صفات كمال على طريق التأويل والاجتهاد المخطئ المفضي إلى الهوى والبدعة ، فهذا النوع مما اختلف السلف والخلف في تكفير قائله ومعتقده .

وقال في شرح القصيدة الجزائرية : ومنشأ الخلاف أن من قال قولاً يعتقد فيه بزعمه أنه كمال ولابد القول لازم ، وهو كفر من نقص أو تكذيب أو نحوهما . هل يعد قائلاً لذلك اللازم أولاً ، أو يفصل بين اللازم الجلي والخفي ؟ الأظهر الوقف إذا أسلم إلا أن يرد نص قاطع أو إجماع بكفر أحد ، فيقطع حينئذ ، وقال في شرح المذكور عند قول الناظم :

وكـــل من قـــال بالتأثير نكفره ... من ذي الطبيعة والتنجيم ذي الخطل

ولأجل الاتفاق على تكفير القسمين ، اقتصر المؤلف عليهما ، فقال : من

ذى الطبيعة والتنجيم ، وإنما لم يتعرض لتكفير غير هما احتياطاً ، وخروجاً من تكفير من دخل فى ملة الإسلام بغير دليل قطعىٍ ، ولاشك ، أن الوقف أقرب للسلامة ، وأحوط ، انتهى .

ومما أقرره فى المجالس المرة بعد المرة القول : بأن الشيخ قد رجع عن تكفير المقلد ، وقال الشيخ السنوسى فى شرح المقدمات : واختلف فى عامة المؤمنين علماء أهل السنة فى أصول الدين هل يكفر ذلك أم لا ؟ والأكثر من المحققين قالوا إن ذلك لا يكفر ، إذا وقع منهم التصميم على الحق ، ثم قال: لاسيما فى حق من يعسر عليه فى الأدلة .

ومما أقرره فى المجالس المرة بعد المرة القول : بأن شياطين الإنس كذبوا على الشيخ السنوسى ونسبوه إلى تكفير عوام المسلمين ، وقال الشيخ السنوسى فى شرح الوسطى ولقد كنت أدركتنى غبرة عمياء ، وشفقة حمقاء على عموم المسلمين ، بل وعلى كل كثير من الطلبة ، لما رأيت من بعض الفساد فى عقائدهم ، وإعراضهم عن النظر ، فشرعت فى إقراء هذه العقيدة وغيرها ، والتلطف فى إيضاح الحق بالبراهين لجميعهم ، وعدم الاكتراث بإيذاء نفسى فى ذلك بين وضيعهم ورفيعهم ، وبقيت على هذا الأمر زماناً ، ترغم فيه إبليس اللعين ، وتقطع ظهره ، وتكشف سحابته التى يلقيها على الحق ، لما تقذفه من سواطع البراهين على الشيطان المصيبة المذيبة ،

أجلب علينا بخيله ورجله ، وجرى إلى المجلس من أعوانه من طُرد عن فهم الحق وعن معرفة أهله ، ثم هو مع ذلك جاهل بجهله ، فصار والله - سبحانه وتعالى - حسيبه ينقل عنا بحسب فهمه الأعرج وديه الأعوج من الكلمات الكاذبة ما يوجب الإذاية في الدين ، وينقل ذلك منه ، ويشيعه من هو على شاكلته ، ومن لم يتمثل قوله - تعالى - : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين ﴾ [الحجرات آية ٦] ثم قال لكن مثل هذا أو أكثر منه لا يستغرب في هذا الزمان الذي نحن فيه ، انتهى .

ومما أقرره في المجالس المرة بعد المرة القول : بأن النبوة ليس بمجرد الوحي فقط ، لحصوله لمن ليس بنبي ، وقال الشيخ السنوسي في شرح الوسطى ، قال القرافي يعتقد كثير أن النبوة مجرد الوحي ، وهو باطل لحصوله لمن ليس بنبي ، كمريم ، وليست نبية على الصحيح ، مع أن الله يقول : ﴿ فأرسلنا إليها روحنا ﴾ [مريم آية ١٧] وفي مسلم بعث الله - تعالى - ملكا لرجل على كان خرج في زيادة أخ له في الله - تعالى - ، وقل إن الله يعلمك أنه يحبك بحبك لأخيك في الله ، وليس بنبوة ، فإنها عند المحققين إلجاء الله - تعالى - لبعض لحكم بإنشاء يختص به ، كقوله ﴿ اقرأ باسم ربك ﴾ [العلق آية ١] فهذا تكليف يختص به في الوقت فهذه نبوة لا رسالة ، فلما

نزل ، فأنذر، كانت رسالة ، لتعلق هذا التكليف بغيره أيضاً . فالنبيُّ كلّف بما يخصّه ، والرسول بذلك وتبليغ غيره ، فالرسول أخصُّ مطلقاً ، انتهى .

ومما أقرّره في المجالس المرّة بعد المرّة القول : بأن رؤية ذاته ـ تعالى ـ في الآخرة ثابتة كتاباً وسنّة وإجماعاً ، وأما رؤية صفاته فلا دليل على وقوع ذلك ، قال الشيخ السنوسيُّ في شرح الوسطى :

« تنبيه ، اختلف القائلون برؤية الله ـ تعالى ـ في أنّه تصحُّ رؤية صفاته ، فقال الجمهور ، نعم الاقتضاء ، الوجود صحة رؤية كلّ موجود ، إلاّ أنّه لا دليل على الوقوع ، انتهى . وأما رؤية الذات ، فقد قال الشيخ قبل هذا الكلام بقليل ، ويدلُّ على وقوعها الكتاب والسنّة والإجماع ، وسرد الأحاديث الواردة فيها وبيّن الإجماع المنعقد عليها ، ثم قال : وبالجملة فثبوت رؤية الذات يكاد أن يكون مما علم من الدين ضرورة ، انتهى .

وهذا انتهى كتاب موافقة فتوى هذا الطفيلي لكلام محمد بن يوسف السنوسي ، بل كلام من وصف بالعالم السفلي ، الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على محمد سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبالله التوفيق لا ربّ غيره .